

Distr.: General
15 March 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم رسالة موجهة إلى الأمين العام من الولايات المتحدة الأمريكية
بشأن تحدي إيران لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥) (انظر المرفق).

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جوناثان ر. كوهن

الممثل الدائم بالنيابة

البعثة الدائمة للولايات المتحدة

الأمريكية لدى الأمم المتحدة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠١٩ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

تود الولايات المتحدة أن تسترعي انتباه مجلس الأمن إلى عدة إجراءات اتخذتها إيران في تحدٍّ للفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥).

وتنص الفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) في جزء منها على ما يلي: ”والمطلوب من إيران ألا تقوم بأي نشاط يتصل بالقذائف التسيارية المعدّة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية، بما في ذلك عمليات الإطلاق باستخدام تكنولوجيا من هذا القبيل للقذائف التسيارية“.

وفي الأشهر الأخيرة، نفذت إيران عدة أنشطة تتحدى هذا الحكم. ففي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أطلقت إيران قذيفة تسيارية متوسطة المدى مصنّفة ضمن الفئة الأولى من نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ و ٥ شباط/فبراير ٢٠١٩، حاولت إيران وضع ساتلين في مدارهما باستخدام مركبتها ’سيمرغ‘ و ’سفير‘ لإطلاق السواتل، على التوالي.

وتشمل عبارة ”القذائف التسيارية المعدّة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية“ في الفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) أنظمة الفئة الأولى من نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. وتشمل أنظمة الفئة الأولى من نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف الأنظمة المصنّمة لتكون قادرة على إيصال حمولة وزنها ٥٠٠ كيلوغرام على الأقل إلى مدى لا يقل عن ٣٠٠ كيلومتر، مما يعني أنها قادرة بطبيعتها على إيصال الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

وكانت القذيفة التسيارية المتوسطة المدى التي جرّبتها إيران في ١ كانون الأول/ديسمبر بمثابة نظام من أنظمة الفئة الأولى من نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، وصُممت لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية. وبالإضافة إلى ذلك، تستخدم مركبات إطلاق السواتل تقنيات تكاد تكون متطابقة مع تلك المستخدمة في القذائف التسيارية المصنفة ضمن الفئة الأولى من نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، بل يمكن استخدام أي منها مكان الأخرى. وتشكّل عمليتا إطلاق الساتلين اللتين قامت بهما إيران في ١٥ كانون الثاني/يناير و ٥ شباط/فبراير نشاطين استُخدما فيهما التقنيات المتعلقة بالقذائف التسيارية المصنّمة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية. وقد طُلب من إيران في الفقرة ٣ من المرفق بـ القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) ألا تقوم بأي عملية من عمليات الإطلاق هذه.

لقد نفذت إيران عمليات الإطلاق الثلاث هذه في تحدٍّ للإرادة المعلنة لمجلس الأمن، ولا تزال هذه الاستفزازات تزعزع استقرار منطقة الشرق الأوسط برمتها. ويُخشى من مواصلة إيران تطوير تكنولوجيا القذائف حدوث سباق تسلح في المنطقة، وزيادة احتمال أن يؤدي أي خطأ في الحساب إلى اندلاع مواجهة ليست في مصلحة أحد. وعندما تختار إيران تحدي مجلس الأمن مراراً وتكراراً دون أية عواقب، فإنما هي تقوّض المصادقية الأساسية لقرارات المجلس.

وبالإضافة إلى ذلك، يجب على مجلس الأمن أن يواصل الإصرار على التنفيذ الكامل للتدابير الملزمة الواردة في القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥) التي تقيد الدعم الخارجي لبرنامج إيران للقذائف التسيارية.

وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ملزمة بموجب هذا القرار بعدم توريد أو بيع أو نقل الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا ذات الصلة بالقذائف التسيارية إلى إيران، وذلك بدون

الحصول على موافقة مسبقة من مجلس الأمن على أساس كل حالة على حدة. كما لا يجوز لها تزويد إيران بأي تكنولوجيا أو مساعدة تقنية أو تدريب أو مساعدة مالية أو استثمارات أو خدمات سمسة أو غيرها من الخدمات المتعلقة بالقذائف التسيارية المعدة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية، بما في ذلك عملية الإطلاق التي تُستخدم فيها تكنولوجيا القذائف التسيارية هذه، أو توريد أو بيع أو صنع أو استخدام هذه الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا، وذلك بدون الحصول على موافقة مسبقة من مجلس الأمن.

إن الأخطار الناجمة عن انتشار القذائف في الشرق الأوسط تستدعي بذل جهد دولي واسع ومتضافر لضمان ألا تشكّل إيران أي خطر يهدّد السلام والأمن في المنطقة. فاحتمال التصعيد السريع في المنطقة احتمالاً حقيقي، ولربما هو في تزايد، إذا أخفقنا في إعادة تدابير الردع. ونحن ندين أنشطة إيران المزعزعة للاستقرار، ونهيب بإيران إلى الكف فوراً عن جميع الأنشطة المتعلقة بالقذائف التسيارية المصمّمة لتكون قادرة على إيصال الأسلحة النووية. كما نهيب بجميع أعضاء مجلس الأمن إلى تحمّل مسؤوليتهم عن صون السلم والأمن الدوليين، والانضمام إلينا من أجل فرض تبعات حقيقية على إيران بسبب تحديها الصارخ لمطالب المجلس وإعادة قيود دولية مشدّدة لردع برنامج القذائف الإيراني.

(توقيع) جوناثان ر. كوهن

الممثل الدائم بالنيابة

البعثة الدائمة للولايات المتحدة

الأمريكية لدى الأمم المتحدة